

## بسم الله الرحمن الرحيم

نام کتاب: مکاسب، از ابتدای کتاب تا النوع الخامس ممّا يحرم التكسب به پایه ۷  
لطفاً به همه سوال‌های تستی و ۸ سوال تشریحی پاسخ دهدید، در صورت پاسخ به همه، به سؤال آخر نمره داده نمی‌شود (تستی ۱ و تشریحی ۲ نمره)

- ۱- ذکر الشخص بعییه الذى صار بمنزلة الصفة المميزة التي لا يعرف الاّ بها كالاعمش والاعرج والاحول.....
- (أ) غيبة محرّمة لأنّه ذكر الشخص بعییه  
(ب) غيبة غير محرّمة لأنّه من موارد استثناء الحرمة  
(ج) ليس غيبة ولكنّه محرّم لأنّه ظلم

۲- معامله بر چیزی که شائناً فعل حرامی از آن قصد شود - مانند بيع سلاح به اعداء دین - آیا صحیح است؟  
چرا؟

«الثانية عشر: الغش حرام بلا خلاف والأخبار به متواترة نذكر بعضها تيمّناً... و رواية موسى بن بكر عن أبي الحسن(ع) أنه أخذ ديناراً من الدنانير المصبوبة بين يديه فقطعها نصفين ثم قال له: (ألقه في البالوعة حتى لا يباع بشيء فيه غش) ».«

۳- دلالت روایت را بر حرمت غش توضیح داده و مرجع ضمیر «لا يباع» را بیان کنید.

۴- گزینه صحیح در رفع تعارض دو روایت «ثمن العذر سحت» و «لا بأس ببيع العذر» را طبق نظر مرحوم شیخ طوسی بیان کنید.

- (أ) حمل روایت مانعه بر کراحت تا با جواز منافات نداشته باشد  
(ب) خبر منع را بر تقيّه حمل کنیم  
(ج) روایت منع بر عذری انسان و روایت جواز بر عذری بهائم  
(د) رجوع به مرجّحات سندیه ثم التخيير أو التوقف

۵- ملاک حرمت سبّ مؤمن و مرجع در تحقق سبّ المؤمن چیست؟ نسبت بین سبّ را با غیبت بیان کنید.

«ولو وقعت المعاوضة على الدرارم المشوشة جهلاً فتبين الحال لمن صار اليه فإن وقع عنوان المعاوضة على الدرارم المنصرف اطلاقاً الى المسکوك سکه السلطان... وإن وقعت المعاوضة على شخصه من دون عنوان فالظاهر... إن كانت المادة مشوشة وإن كان مجرد تفاوت السکه فهو خيار التدليس فتأمل». عـ با توجه به عبارت صورت اول و دوم را به همراـ حـكم آنـها توضـيـحـ دـهـيدـ.

- ٧ـ كلّ ماله نفع ما يجوز بيعه ولو فرض الشك في صدق المال على مثل هذه الاشياء كالحشار و ديدان القرّ المستلزم للشك في صدق البيع.....
- أ) أمكن الحكم بصحة المعاوضة عليها لعمومات التجارة      ب) ولا يمكن الحكم بصحة المعاوضة والبيع لأنـه مبادلة مال بـمال
- ج) لا يمكن الحكم بصحة المعاوضة لعدم صدق التجارة      د) أمكن الحكم بصحة المعاوضة لاصالة البراءة

٨ـ حـكم تـشـبـهـ رـجـالـ بـهـ نـسـاءـ وـ بـالـعـكـسـ رـاـ بـاـ دـلـيلـ بـيـانـ كـنـيـدـ. (نظر مـرـحـومـ مـصـنـفـ)

«الثاني: إنـ المـيـتـةـ مـنـ غـيرـ ذـيـ النـفـسـ السـائـلـةـ يـجـوزـ المـعـاوـضـةـ عـلـيـهـاـ إـذـ كـانـ مـمـاـ يـنـتـفـعـ بـهـ أـوـ بـعـضـ أـجزـائـهـ... لـوـجـودـ الـمـقـنـضـيـ وـ عـدـمـ الـمـانـعـ؛ لـانـ أـدـلـهـ عـدـمـ الـاـنـتـفـاعـ بـالـمـيـتـةـ مـخـتـصـةـ بـالـنـجـسـةـ».

٩ـ بـرـايـ مـيـتـهـ غـيرـ ذـيـ النـفـسـ السـائـلـهـ يـكـ مـثالـ زـدـهـ وـ مـرـادـ اـزـ وـجـودـ مـقـنـضـيـ وـ عـدـمـ الـمـانـعـ رـاـ بـيـانـ كـنـيـدـ.

«فقد استظهر بعض مشايخنا المعاصرین اختصاص الحرمة بما كان بالالات المعدة للقمار و أمما مطلق الرهان والمغالبة بغيرها فليس فيه الا فساد المعاملة و عدم تملك الراهن فيرحم التصرف فيه لأنـه أكل مال بالباطل و لا معصية من جهة العمل كما في القمار بل لو أخذ الرهن هنا بعنوان الوفاء بالعهد... أمكن القول بجوازه». ١٠ـ مـدعـاـيـ بـعـضـ مـشاـيخـناـ رـاـ بـهـ هـمـراـ آـنـ تـوـضـيـحـ دـهـيدـ.

- ١١ـ بـيـعـ كـلـ ذـيـ مـنـفـعـةـ مـحـلـلـهـ عـلـىـ أـنـ يـصـرـفـ فـيـ الحـرـامـ.....
- أ) حـرامـ وـ فـاسـدـ؛ لـانـ أـكـلـ الـثـمـنـ بـإـزـائـهـ أـكـلـ بـالـبـاطـلـ
- بـ) حـرامـ وـ فـاسـدـ؛ لـانـ الشـرـطـ فـاسـدـ وـ مـفـسـدـ
- لـلـبـيـعـ
- جـ) جـائزـ وـ فـاسـدـ؛ لـانـ أـكـلـ الـثـمـنـ بـإـزـائـهـ أـكـلـ بـالـبـاطـلـ
- دـ) حـرامـ؛ لـحرـمـةـ شـرـطـهـ وـ لـكـنـ صـحـيـحـ وـضـعـاـ

۱۲- چرا آیه شریفه «إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ» دلالت بر حرمت انتقام به متنجسات ندارد؟

«إنَّ الْمَحْقُقَ الْأَرْدَبِيلِيَّ بَعْدَ مَا وَجَّهَ إِسْتِثْنَاءَ الْمَرَاثِيَّ وَغَيْرِهَا مِنَ الْغَنَاءِ بِأَنَّهُ مَا ثَبَّتَ الْإِجْمَاعُ إِلَّا فِي غَيْرِهَا وَالْأَخْبَارُ لَيْسَتْ بِصَحِيحَةٍ صَرِيقَةٍ فِي التَّحْرِيمِ مُطْلَقاً أَيْدِيَ إِسْتِثْنَاءَ الْمَرَاثِيَّ بِأَنَّ الْبَكَاءَ وَالتَّفَجُّعَ مُطلَبٌ مَرْغُوبٌ وَفِيهِ ثَوَابٌ عَظِيمٌ وَالْغَنَاءُ مُعِينٌ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ أَيْدِيَهُ بِجَوازِ النِّيَاحَةِ وَجَوازِ أَخْذِ الْأَجْرِ عَلَيْهَا وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا مَعَهُ وَبِأَنَّ تَحْرِيمَ الْغَنَاءِ لِلْطَّرْبِ وَلَيْسَ فِي الْمَرَاثِيَّ طَرْبٌ بَلْ لَيْسَ إِلَّا حَزْنًا». ۱۳- مَدْعَا وَدَلِيلٌ مَرْحُومٌ ارْدَبِيلِيٌّ رَأَى تَوْضِيْحَ دَهِيدَ.

<http://1zekr.com> <http://1zekr.ir>  
<http://yaalee.com> <http://yaalee.ir>

Copyright © 1Zekr.Com

Copyright © Yaalee.Com

تمام حقوق محفوظ است، نقل تمام یا بخشی از مطالب حتا با ذکر نام منبع، ممنوع و محدود است.